

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



رئاسة الوزراء

الرقم ١١٤٢٨
التاريخ ١٤١٣/٤/١٦
الموافق ١٩٩١/١٠/٢٦

معالي وزير الخارجية

ابعث لمعاليتكم بقرار مجلس الوزراء رقم (٨٧٧) تاريخ _____
المتضمن موافقة المجلس على قبول الدعوة الموجهة الى الحكومة
من رئيسي الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي لحضور مؤتمر
السلام الذي سيعقد في العاصمة الاسبانية مدريد في ١٩٩١/١٠/٣٠ من حيث
المبدأ والمشاركة في هذا المؤتمر بوفد اردني فلسطيني مشترك وفق الاسس
الواردة في القرار .

ارجو اتخاذ الاجراءات اللازمة لابلاغ ذلك لجهتي الدعوة حسب
الاصول .

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء



مجلس الوزراء

اطلع مجلس الوزراء على رسالة الدعوة الموجهة الى الحكومة الاردنية من رئيس الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي لحضور مؤتمر السلام الذي سيعقد في العاصمة الاسبانية مدريد في ٣٠/١٠/١٩٩١ ، وقد ناقش المجلس هذه الدعوة في ضوء تحليل دقيق للمتغيرات التي حدثت على الساحات الدولية والاقليمية والعربية والمستجدات التي شهنتها المنطقة بعد حرب الخليج وتطورات القضية الفلسطينية وما يشهده الشعب العربي الفلسطيني في الارض المحتلة من معاناة ، وما يقدمه من تضحيات ، ونأسبسا على دور الاردن القومي النابت في دعم الشعب الفلسطيني وادراكا لحقائق المرحلة الاستراتيجية وطبيعة الموازين الدولية والاقليمية ، فقد قرر المجلس قبول الدعوة من حيث المبدأ ، والموافقة على المشاركة في المؤتمر بوفد اردني - فلسطيني مشترك ، وابلغ جهته الدعوة بهذه الموافقة المستندة الى الاسس التالية :-

- اولا : حماية مصالح الاردن العليا ، ودفاعا عن امنه ومستقبل ابنائه ، وادراكا لابعاد المسؤولية وامانة الحكم في هذه الظروف المصرية .
- ثانيا : انها تمثل التزام الاردن القومي والوطني ، واصراره الدائم على تطبيق الشريعة الدولية من اجل سلام عادل ودائم وشامل .
- ثالثا : انها تمثل مصداقية الموقف الاردني من جهود السلام المبذولة ووفاءه لاهل فلسطين .
- رابعا : تأمين الانسحاب الاسرائيلي من الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة عام ١٩٦٧ بما فيها القدس الشريف ، تنفيذاً لقرار مجلس الامن رقم (٢٤٢) وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة .
- خامسا: ضمان عروبة القدس الشريف ، وتأکید اعتبارها جزءاً لا يتجزأ عن الاراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ ، بنطبق عليها ما ينطبق على سائر الاراضي المحتلة عملاً بقرار مجلس الامن والامم المتحدة .
- سادسا: ممارسة الشعب الفلسطيني لحق تقرير المصير على ترابه الوطني .
- سابعا: حل قضية اللاجئين الفلسطينيين وابق قرارات الامم المتحدة .



مجلس الوزراء

- ثامنا : الوقف الفوري للاستيطان تطبيقا لقرارات الشرعية الدولية ومبدأ الارض مقابل السلام.
- تاسعا : تطبيق قرار (٢٤٢) على كافة مراحل الحل بما ضمن ترابطها وتحتفظ
الحل الشامل والسيادة الفلسطينية على الارض والمصادر الطبيعية ، والشؤون
السياسية والاقتصادية .

١٩٩١/١٠/١٩